

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاتي عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق (أولهم السيد/ شريف محمد أحمد وآخرهم السيدة/ ولاء السيد محمد) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٢٢/٧/٢٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لـ (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

الرقم	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ شريف محمد أحمد	قنا ١٩٨٢/٦/١
٢	السيد/ مصطفى عباس محمد وود	سوهاج ١٩٦٣/٧/١٤
٣	السيد/ محمد علاء الدين محمد	القاهرة ١٩٨٤/٧/٨
٤	السيد/ عاصم عطية كامل	القاهرة ١٩٦٢/٦/١٢
٥	السيد/ أيمان محمد محمد	القاهرة ١٩٦٧/٣/١١
٦	السيد/ سعد الدين محمد الصاوي	كفر الشيخ ١٩٥١/١٠/١١
٧	السيد/ محمد عادل توفيق	الشرقية ١٩٨٣/٥/٢٤
٨	السيد/ صلاح السيد إبراهيم	الدقهلية ١٩٦٩/١٠/٢٥
٩	السيد/ أحمد سعيد عبد الله	المنسا ١٩٨١/٢/٤
١٠	السيد/ بسام محمد صلاح الدين	هولندا ١٩٨٩/١/٢٤
١١	السيدة/ ساندرا فرج الله فرج	هولندا ١٩٨٩/٩/١٢
١٢	السيدة/ ولاء السرور محمد	الإسكندرية ١٩٧٨/٢/٢٥